

الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام احمد بن حنبل

- يشترط للذكاة شروط أربعة .
- قوله ويشترط للذكاة شروط أربعة .
- أحدها : أهلية الذابح وهو أن يكون عاقلا .
- ليصح قصده التذكية ولو كان مكرها .
- ذكره في الانتصار وغيره .
- قال في الفروع ويتوجه فيه كذب مغصوب .
- وقد دخل في كلام المصنف C الأقلف وهو صحيح وهو المذهب وعليه الأصحاب .
- وعنه : لا تصح ذكاته .
- فائدة : قال في الفروع ظاهر كلام الأصحاب هنا لا يعتبر قصد الأكل وقال القاضي في التعليق لو تلاعب بسكين على حلق شاة فصار ذبحا ولم يقصد حل أكلها لم تبح .
- وعلل ابن عقيل تحريم ما قتله محرم لصوله بأنه لم يقصد أكله كما لو وطئه آدمي إذا قتل .
- وقال في المستوعب كذبحه .
- وذكر الأزجي عن أصحابنا : إذا ذبحه ليخلص مال غيره منه بقصد الأكل لا التخلص للنهي عن ذبحه لغير مأكلة .
- وذكر الشيخ تقي الدين C في بطلان التحليل لو لم يقصد الأكل أو قصد حل يمينه لم يبح .
- ونقل صالح وجماعة : اعتبار إرادة التذكية .
- قال في الفروع وظاهره يكفي .
- وقال في الترغيب هل يكفي قصد الذبح أم لا بد من قصد الإحلال ؟ فيه وجهان